

والذي يجب للمعلم عليا حسن الصلحة والصفحة بحسب الامكان
والمعنى صالحا على اي وجه كان والاكرام عند الافادة
ما لم يسمع وطاعة في عدم الاوقات وسلك ما ينبغي
والمحمد له على الثناء وقد اشرفت رسالة المصنفات
وهي رسالة الاصول عن طريق الشاذلية
فاحفظ بهما وقد تقدم قبل كلامي ابي
الحسن الشاذلي مسمى على طريقته في كلام ابن
عطاء الله في لطايف الحسن قال فيها وكان له يجب
المريد الذي يسب له وكان يدل المريد على
الابحاح على حبه ولم يلزم المريد ايدي غير و
كان اذا دخل المريد في اورد بنفسي وهما
اخرجه منها وكان مكرما للفقراء ولم يهل العلم
وطلبه اذا جاف ومن طريقته في السب
الاصح

الاعراض عن لبس زري بناوي على سره حبه
بالرفقشأ ويصح عن طريقته في الابداء من
لبس الزري فقد ادعى ولم يفهم رجلك كمدانا
فغيب بهنك القدر على من لبس زري الفقراء بل
فقدنا انه لم يلزم كل من كان له نصيب مما للفقير
ان يلبس ملة لبس الفقراء فلا حرج على اللباس
وله على غير اللباس اذا كان من الحسين ما على
الحسين من سبيل واما لبس اللباس الدين
واكل الطعام المشهي وشرب الماء البارد وليس
الغسل فيه بالذي يوجب العيب من كمد ان كان
معه شكر قال ان كمد يعذب على راحة يحميها
التواضع ولكن يعذب على ثقب يحمي الكبر انتهى
وقال بعض المشايخ ان كمد في طريق الشاذلية

١٧٩

Copyright © King Saud University